

## 143414 - حكم لبس المرأة لحاملات الثدي

### السؤال

ما حكم ارتداء حاملات الصدر بالنسبة للنساء؟ وبخاصة تلك الحاملات التي تجعل الصدر أكبر حجماً وما هي الحاملات التي تعد طبيعية في حق المرأة؟...

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يجوز للمرأة أن تلبس حمالات الثدي بشرط ألا تكون ضيقة تبرز حجم الثديها ؛ إلا إذا كان ذلك أمام زوجها ، أو لبست فوقها ثياباً واسعة صفيقة تسترها .

وذلك أن المرأة مأمورة بستر عورتها بما لا يشف ، وبما لا يصف الحجم .

وقد روى أحمد (21834) عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال كَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُبْطِيَّةً كَثِيفَةً كَانَتْ مِمَّا أَهْدَاهَا دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ ، فَكَسَوْتُهَا امْرَأَتِي ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا لَكَ لَمْ تَلْبَسِ الْقُبْطِيَّةَ ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَسَوْتُهَا امْرَأَتِي . فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مُرَّهَا فَلْتَجْعَلْ تَحْتَهَا غِلَالَةً ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ تَصِفَّ حَجْمَ عِظَامِهَا) . ورواه البيهقي في "السنن الكبرى" (2/234) وحسنه الألباني في "جلباب المرأة المسلمة" (ص 131) .

وسئل علماء اللجنة الدائمة للإفتاء : ما حكم لبس النساء حمالات الثدي؟

فأجابوا : "لبس حمالات الثدي يحدده ، ويجعل النساء كواعب ، فتكون بذلك مثار فتنة ، فلا يجوز لها أن تظهر به أمام الرجال الأجانب منها " انتهى .

"فتاوى اللجنة الدائمة" (17/107) .

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " وأما الحمالات فلا بأس بها أن تضع المرأة شيئاً يجمل ثديها فإنه لا بأس به ، إلا أنني أرى أنه لا ينبغي للمرأة الشابة التي لم تتزوج أن تلبسه لأنها حينئذٍ ينشأ في نفسها محبة الظهور والافتتان والفتن ، فلا ينبغي أن تفعل ، ثم المرأة المتزوجة التي تفعله لزوجها فلا بأس به هذا يعتبر من التجميل " انتهى من "فتاوى نور على الدرب" .

والله أعلم .